قضاء التفث في النظم القرآني، معناه وأصله وأحكامه

عبد العزيز بن عيضة الحارثي
كلية الآداب والعلوم - جامعة الطائف، فرع رنية

ملخص البحث:

أولًا: مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في بيان لفظة " التفث " من حيث : أصلها اللغوي عند العرب، وخلاف أهل اللغة في ذلك، وأقوال أهل التفسير في معناها في هذا السياق القرآني، وما يترتب على ذلك من أحكام فقهية.

ثانيًا: أهمية الموضوع: تكمن أهمية البحث في محاولة الكشف عما يتعلق بلفظة " التفث "، وما يتعلق بها من أحكام

ثالثًا: أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى :

١-التعرف على تعريف التفث عند أهل اللغة ، والخلاف فيه.

٢-التعرف على أقوال المفسرين في لفظة " التفث".

٣- بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بقضاء التفث.

رابعًا: الدراسات السابقة:

لم أجد من تعرض لدراسة هذا الموضوع إلا مقالًا في "ملتقى أهل التفسير" تناول هذه اللفظة من الناحية اللغوية، وقد أفدت منه.

خامسًا : منهجي في البحث:

١. جمع المعلومات النظرية المتعلقة بلفظة " التفث" ، وما يتعلق بها من أحكام.
٢. عزوت الآيات القرآنية إلى سورها .
٣. خرَّجت الأحاديث النبوية والآثار الواردة في البحث .
٤. عرفت المصطلحات الواردة في البحث.

سادسًا: خطة البحث: وقد قسّمت هذا البحث إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: ذكرتُ فيها: أهمية الموضوع ، وسبب اختياري له، وما سبق من دراسات له، كل ذلك بإجمال واختصار بغرض عدم الإطالة.

المبحث الأول: لفظ تفث في الوضع اللغوي.

المبحث الثاني: لفظ تفث في الوضع القرآني:

المبحث الثالث: الأحكام الفقهية المتعلقة بقضاء التفث.

الخاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج التي خرجت بها وتوصلت إليها من خلال هذا البحث.

المقدمة :

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان مالم يعلم ، والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين، وداعياً إلى الله على صراطٍ مستقيم.

أما بعد:

فقد أشكلت لفظة "التفث " الواردة في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ (الحج: ٢٩) على بعض أهل اللغة وبعض أهل التفسير، وكان سبب الإشكال في ذلك عدم وُرُودِها في أشعار العرب بكثرة.

ولَمَّا تعرَّض لها أهلُ التفسير من الصحابة والتابعين - رضي الله عنهم - لم يتعرّضوا لمعناها اللغوي، وإنما تكلموا عن أعمال الحج التي يصاحبه حصول التَّفَث، والتي بالانتهاء منها يجوز إزالته، فهاب أهل اللغة - الذين لم يعرفوا لها أصلاً - الخوض فيها بما لم يتعرض له كبار المفسرين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

ولكن بعض أهل اللغة وُفِّقُوا في بيان أصلها عند العرب، بذكر شيء من كلامهم وأشعارهم، فتبعهم أهل التفسير الذين كانوا في عصرهم وما بعده، حتى استقر القول بما يشبه الإجماع عند المفسرين على هذا المعنى.

فأردت أن أقف على رأي الفريقين، والنظر فيه، مرجحا ما هو أولى بالترجيح، وما يترتب على ذلك من بعض الفوائد، وخاصة الجانب العملي الذي يترتب على معرفة معنى الآية الكريمة.

أولًا: مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في بيان لفظة " التفث " من حيث : أصلها اللغوي عند العرب، وخلاف أهل اللغة في ذلك، وأقوال أهل التفسير في معناها في هذا السياق القرآني، وما يترتب على ذلك من أحكام فقهية.

ثانيًا: أهمية الموضوع: تكمن أهمية البحث في محاولة الكشف عما يتعلق بلفظة " التفث "، وما يتعلق بها من أحكام

ثالثًا: أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى :

١. التعرف على تعريف التفث عند أهل اللغة ، والخلاف فيه.
٢. التعرف على أقوال المفسرين في لفظة " التفث" .
٣. بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بقضاء التفث.

رابعًا: الدراسات السابقة:

لم أجد من تعرض لدراسة هذا الموضوع إلا مقالًا في "ملتقى أهل التفسير" تناول هذه اللفظة من الناحية اللغوية، وقد أفدت منه [١].

خامسًا : منهجي في البحث:

١. جمع المعلومات النظرية المتعلقة بلفظة " التفث" ، وما يتعلق بها من أحكام.
٢. عزوت الآيات القرآنية إلى سورها .
٣. خرَّجت الأحاديث النبوية والآثار الواردة في البحث .
٤. عرفت المصطلحات الفقهية الواردة في البحث.

سادسًا: خطة البحث: وقد قسّمت هذا البحث إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: ذكرتُ فيها: أهمية الموضوع ، وسبب اختياري له، وما سبق من دراسات له، كل ذلك بإجمال واختصار بغرض عدم الإطالة.

المبحث الأول: لفظ تفث في الوضع اللغوي.

المبحث الثاني: لفظ تفث في الوضع القرآني:

المبحث الثالث: الأحكام الفقهية المتعلقة بقضاء التفث.

الخاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج التي خرجت بها وتوصلت إليها من خلال هذا البحث.

المبحث الأول : لفظ تفث في الوضع اللغوي.

اختلف أهل اللغة في معنى كلمة "التفث" ، وانقسموا إلى فريقين:

الفريق الأول: يرى أن لها أصلًا في اللغة، واستشهدوا بشعر العرب، ونقلٍ عن بعض فصحائهم من الأعراب كما قالوا. وقالوا: التَّفَثُ من الشعث والغبار والوسخ الذي يصيب الحاج بسبب طول سفره وتركه للطيب والأدهان، وتركه إزالة الشعر والأظفار.

---

(١) د. محمد الطاسان. https://vb.tafsir.net/tafsir٢٨٨٥٦/#.WJYopCnpcic

وممن رأى هذا الرأي: النَّضْر بن شُمَيْل[١]، قال: "رَجُلٌ تَفِثٌ أي مُغْبَرٌّ شَعِثٌ لم يَدَّهِنْ ولم يستحدّ"[٢]. قال الأزهري[٣] بعد أن ذكر قوله هذا :" لم يفسر أحد من اللغويين التفث كما فسره النضر بن شميل؛ جعل التفث التَّشَعَّث، وجعل قضاءه إذهاب الشعث بالحلق والتقليم وما أشبهه"[٤]. وقطرب[٥]، قال: "تفث الرجل: إذا كثر وسخه"[٦]. وابن الأعرابي[٧]، قال: " قضاء حوائجهم من الحلق والتنظيف" [٨]. والمبرّد(٩)، قال: "التفث هاهنا فضول الشعر والأظفار من شعر الإبطين والعانة، وأصل التفث في كلام العرب: كل قاذورة تلحق الإنسان فيجب عليه نقضها"[١٠]. ونفطويه[١١]: قال: "سألت أعرابيًّا فصيحاً ما معنى قوله: ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ، فقال: ما أفسر القرآن, ولكنا نقول للرجل: ما أتفثك, أي: أوسخك وما أدرنك"[١٢].

وغلام ثعلب[١٣]، قال: "تفثهم: قَضَاء حوائجهم من الْحلق، والتنظيف، وَأخذ الشّعْر، وَرفع الْوَسخ"[١٤].والثعلبي[١٥]، قال: " وأصل التفث في اللغة الوسخ، تقول العرب للرجل تستقذره: ما أتفثك أي ما أوسخك، أقذرك، قال: أمية بن أبي الصلت[١٦]:

سَاخِّينَ آبَاطَهُمْ لَمْ يَقْذِفُوا تَفَثًا ... وَيَنْزِعُوا عَنْهُمْ قَمْلًا وَصِئْبَانَا[١٧].

والراغب الأصفهاني[١٨]، قال: "..وأصل التفث: وسخ الظفر وغير ذلك، مما شابه أن يزال عن البدن. قال أعرابي: ما أتفثك وأدرنك"[١٩].

وأبو محمد البصري[٢٠]: "قال: التفث من التُّفّ وهو وسخ الأظفار، وقلبت الفاء ثاء كمغثور[٢١]"[٢٢].

---

(١)أبو الحسن النضر بن شميل بن خرشة بن يزيد بن كلثوم المازني التميمي البصري، المتوفى (٢٠٣هـ).سير اعلام النبلاء ٣٢٨/٩.

(٢) تهذيب اللغة ٢٦٦/١٤.

(٣)أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة الأزهري الهروي اللغوي الشافعي، الملقب بالأزهري نسبة إلى جده الأزهر المتوفى سنة (٣٧٠ هـ)،سير أعلام النبلاء ٣١٥/١٦.

(٤) تهذيب اللغة ٢٦٦/١٤.

(٥) أبو علي محمد بن المستنير بن أحمد البصري، المتوفى سنة (٢٠٦هـ) ، الوافي بالوفيات ١٤/٥.

(٦) الجامع لأحكام القرآن لابن العربي٢٨٤/٣.

(٧) ابن الأَعرابي هو أبو عبد الله محمد بن زياد بن الأعرابي الهاشمي، توفي سنة (٢٣١ هـ). الوافي بالوفيات ٦٦/٣ .

(٨) تهذيب اللغة ٢٦٧/٤.

(٩)أبو العباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي البصري المعروف بالمبرد، المتوفى سنة (٢٨٥هـ). سير أعلام النبلاء ٥٧٦/١٣.

(١٠)كلام المبرد في التَّفْسِير البَسِيْط للواحدي ٣٦٩/١٥.

(١١) إبراهيم بن محمد بن عرفة الأزدي العتكي، أبو عبد الله، من أحفاد المهلب بن أبي صفرة توفي سنة (٣٢٣هـ).الوافي بالوفيات ٨٥/٦.

(١٢)تفسير الرازي ٣١/٢٣.

(١٣)محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم، أبو عمر الزاهد المطرز الباوَرْدي، المعروف بغلام ثعلب، توفي في سنة : (٣٤٥هـ). سير أعلام النبلاء ٥٠٨/١٥.

(١٤) ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن:٣٦٩.

(١٥) أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي ويقال له الثعالبي، وَهُوَ لقبٌ لَا نسب . توفي سنة (٤٢٧هـ). سير أعلام النبلاء ٤٣٧/١٧.

(١٦) أُميّة بن أبي الصلت، اسمه: عبد الله بن ربيعة بالثقفي، كان يتعبد في الجاهلية ويؤمن بالبعث وأدرك الإسلام ولم يسلم. تهذيب الأسماء واللغات ١٣٦/١.

(١٧) الكشف والبيان ٢٩٧/٤، وبيت أمية ذكره الجاحظ في الحيوان ٣٧٦/٥. وفيه: شاحين بدلاً من ساخين.شَحَا: شَحَا فاه يشحو هو، يشحاه شحوا: فتحه.

ينظر:لسان العرب (شَحَا).وسخا يسخو سخوا: سكن من حركته. لسان العرب، مادة: (سخا).

(١٨)الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم الأصفهاني (أو الأصبهاني) المعروف بالراغب ، توفي سنة (٥٠٢هـ)، الأعلام للزركلي ٢٥٥/٢.

(١٩) مفردات ألفاظ القرآن ص: ١٦٥.

(٢٠) أبو محمد البصري القاسم بن علي بن محمد بن عثمان الحريري صاحب المقامات أحد الأئمة في الأدب والنظم والنثر، توفي سنة (٥١٦هـ). الوافي بالوفيات ٩٧/٢٤.

(٢١) مغثور مفرد وجمعه مغاثير ويسمى: مغفر ومغافير؛ وهو صمغ شجر العرفط. النهاية في غريب الحديث ٣٧٤/٣. الدر المصون للسمين الحلبي ٢٦٨/٨.

(٢٢) تفسير البحر المحيط ١٨٧/١٥.

الفريق الثاني: أنكر أن يكون لها أصل في اللغة، وقالوا: إنها من الكلمات التي لم يعرفها العرب قبل القرآن، ولم يعرفها أهل اللغة إلا من كلام أهل التفسير.

وممن رأى هذا الرأي: الفراء[١] قال: وأمّا التَّفث فنحر البدن وغيرها من البقر والغنم وحَلق الرأس، وتقليم الأظافر وأشباهه[٢]. وأبو عبيدة [٣]، قال: «ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ » وهو الأخذ من الشارب وقصّ الأظفار ونتف الإبط والاستحداد وحلق العانة[٤] . وقال: (لم يجيء فيه شعر يحتج به)[٥].

والزجاج[٦]، قال : "التفث أهل اللغة لا يعرفونه إلا من التفسير" [٧]. والنحاس[٨]، بعد أن ذكر قول ابن عباس - ﷺ-، قال: "وكذلك هو عند جميع أهل التفسير أي الخروج من الإحرام إلى الحل لا يعرفه أهل اللغة إلا من التفسير"[٩].

الترجيح:

الذي يظهر لي أن القول الأول هو الصحيح، وذلك لعدة أمور:

أولاً: قول المثبت يقدم على النافي لأن عنده زيادة علم.

ثانيًا: ورود هذا اللفظ في حديثٍ رُوي عن النبي ﷺ:

عَنْ أَبِي وَاصِلٍ[١٠]، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ فَصَافَحَنِي، فَرَأَى فِي أَظْفَارِي طُولًا، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " يَسْأَلُ أَحَدُكُمْ عَنْ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَهُوَ يَدَعُ أَظْفَارَهُ كَأَظَافِيرِ الطَّيْرِ يَجْتَمِعُ فِيهَا الْجَنَابَةُ وَالْخَبَثُ وَالتَّفَثُ " وَلَمْ يَقُلْ وَكِيعٌ[١١] مَرَّةً: الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ غَيْرُهُ: أَبُو أَيُّوبَ الْعَتَكِيُّ[١٢] قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: " سَبَقَهُ لِسَانُهُ، يَعْنِي وَكِيعًا، فَقَالَ: لَقِيتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ، وَإِنَّمَا هُوَ أَبُو أَيُّوبَ الْعَتَكِيُّ "[١٣].

ثالثاً:ورود هذا اللفظ في بعض الأحاديث من كلام أصحاب النبي ﷺ، كما سيأتي في حديث عائشة رضي الله عنها.

رابعًا: كلمة تفل وتفث بينهما جناس لاحق وكذا تفث ونفث.. وهي جميعها تدل على ما يستقذره الإنسان، وقد وردت بهذه المعاني في نصوص مجتمعة ومتفرقة.

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺكَانَ إِذَا اشْتَكَى، قَرَأَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ، وَنَفَثَ أَوْ تَفَثَ"[١٤].

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ[١٥]أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلْيَخْرُجْنَ تَفِلَاتٍ"[١٦].

---

(١) أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء، إمام الكوفيين، . توفي في طريق مكة.(٢٠٧ هـ). سير أعلام النبلاء ٢٩١/٨.

(٢) معاني القرآن ٢٢٤/٢.

(٣) معمر بن المثنّى التيمي البصري. النحوي اللغوي، مولى بني تيم، توفي سنة(٢٠٩هـ). سير أعلام النبلاء ٤٤٥/٩.

(٤)مجاز القرآن ٥٠/٢.

(٥)جمهرة اللغة ٣٨٤/٢.

(٦) إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج: عالم بالنحو واللغة، توفي في بغدادسنة (٣١١هـ)، الوافي بالوفيات ٢٢٨/٥.

(٧)معاني القرآن للزجاج ٤/ ٤٢٣.

(٨)أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي. توفى: ٣٣٨هـ) ، الوافي بالوفيات ١٣٧/٧.

(٩) معاني القرآن ٤٠٢/٤

(١٠) سليمان بن فروخ الأزدي أبو واصل، الجرح والتعديل ١٣٥/٤.

(١١) وكيع بن الجراح بن مليح ،أبو سفيان الرؤاسي، من الحفاظ الثقات، روى عن الأعمش وإسماعيل بن أبى خالد وهشام بن عروة. الجرح والتعديل ٣٧/٩.

(١٢) يحيى بن مالك أبو أيوب الأزدي العتكى البصري المراغى قبيلة من العرب ، مات في ولاية الحجاج، روى عنه قتادة وأبو عمران الجونى. الجرح والتعديل ١٩٠/٩.

(١٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣٨/ ٥٢٢).

(١٤) معجم شيوخ أبي يعلى الموصلي (ص: ٨٢)

(١٥) زيد بن خالد الجهنيّ شهد الحديبيّة، وكان معه لواء جهينة يوم الفتح، وحديثه في الصّحيحين وغيرهما. الإصابة ٤٩٩/٢.

(١٦) أخرجه أبو داوود في سننه (كتاب الصلاة)(باب في خروج النساء إلى المسجد)٤٢٣/١، وأحمد في مسنده ٢٠/١٠ . وحسنه شعيب الأرنؤوط والألباني.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ أَهْلَ عَمَلٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كُفَاةٌ، فَكَانُوا يَكُونُ لَهُمْ تَفَلٌ، فَقِيلَ لَهُمْ: " لَوِ اغْتَسَلْتُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ "[١].

المبحث الثاني: لفظ تفث في الوضع القرآني:

أما أهل التفسير فكلام السلف من أصحاب النبي- ﷺ -والتابعين عن معنى قضاء التفث كله يدور حول مناسك الحج .

ففسره بعضهم بمناسك الحج بعموم، وبعضهم فسره ببعض مناسك الحج كرمي الجمار، ومنهم من فسره بما يحل به الإحرام وما يباح للمحرم بعد حله كإزالة الشعر والأظفار ولبس المخيط والتطيب[٢].

قال عبد الله بن عمر: "ما عليهم في الحجّ"[٣].وقال أيضًا: "المناسك كلها"[٤].وقال عبدالله بن عباس: "نسكهم"[٥] . وقال أيضًا: "النسك كله"[٦]. وقال: "حلق الرأس، وأخذ من الشاربين، نتف الإبط، وحلق العانة، وقصّ الأظفار، والأخذ من العارضين، ورمي الجمار، والموقف بعرفة والمزدلفة"[٧].وقال: "وضع إحرامهم من حلق الرأس، ولبس الثياب، وقصّ الأظفار ونحو ذلك"[٨] .وقال: "حلق الرأس، والأخذ من العارضين، ونتف الإبط وحلق العانة، والوقوف بعرفة، والسعي بين الصفا والمروة، ورمي الجمار، وقص الأظافر، وقص الشارب والذبح"[٩]. وقال عكرمة،: "التفث: الشعر والظفر"[١٠].وقال مجاهد: "حلق الرأس، وحلق العانة، وقصر الأظفار، وقصّ الشارب، ورمي الجمار، وقص اللحية"[١١].وقال: "حلق الرأس، وتقليم الظفر"[١٢].وقال:" حلق الرأس والعانة ونتف الإبط وقص الشارب والأظفار، ورمي الجمار، وقص اللحية" [١٣].

أما أهل التفسير مِنْ بعد السلف فلم أجد من نفى معنى الوسخ عن التفث[١٤]، إلا الطبري - رحمه الله- [١٥]، وابن عاشور[١٦]من المتأخرين[١٧].

الترجيح: الذي يظهر لي أن الجمع بين كلام السلف وأهل اللغة المثبتين لأصالة معنى التفث في اللغة هو الصحيح؛ وذلك لأن السلف لما فسروا التفث بمناسك الحج أرادوا حقيقته الشرعية وهي الأعمال التي بأدائها يجوز إزالته.

واختلافهم في تسمية بعض تلك الأعمال؛ اختلاف تنوع لا تضاد، فمنهم من عمم ومنهم من خصص ومنهم من ذكر أمثلة.

---

(١)صحيح مسلم (٢/ ٥٨١).

(٢) ينظر: تفسير الطبري ٥٢٥/١٦ وما بعدها، وتفسير ابن أبي حاتم ٨/ ٢٤٨٩ وما بعدها.

(٣) ينظر: تفسير الطبري ٥٢٦/١٦.

(٤) المصدر السابق، وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٤/٤.

(٥) ينظر: تفسير الطبري ٥٢٨/١٦.

(٦) تفسير ابن أبي حاتم ٨/ ٢٤٨٩.

(٧) ينظر: تفسير الطبري ٥٢٦/١٦.

(٨) تفسير ابن أبي حاتم ٢٤٩٠/٨.

(٩) تفسير ابن أبي حاتم ٢٤٨٩/٨.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري ٥٢٦/١٦.

(١١) تفسير الطبري ٥٢٦/٢٨

(١٢) تفسير الطبري ٥٢٨/١٨.

(١٣) تفسير ابن أبي حاتم ٢٤٩٠/٨.

(١٤) ينظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن ٧/ ٢٠)، النكت والعيون (٤/ ٢٠، التفسير البسيط ١٥/ ٣٦٩، تفسير الزمخشري ٣/ ١٥٣، تفسير البغوي ٣/ ٣٣٦، المحرر الوجيز لابنعطية ٤/ ١١٩، تفسير الرازي ٢٣/ ٢٢٢ ، زاد المسير لابن الجوزي ٣/ ٢٣٤، تفسير القرطبي ١٢/ ٤٩، البحر المحيط لأبي حيان ٧/ ٤٧٨، اللباب لابن عادل ١٤/ ٧٦، فتح القدير للشوكاني ٣/ ٥٣١، روح المعاني للألوسي ٩/ ١٣٩، أضواء البيان للشنقيطي٥/ ٤٩.

(١٥) ينظر: تفسير الطبري ٥٢٥/١٦. والطبر ي هو: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري ، توفي سنة (٣١٠هـ). سير أعلام النبلاء١١/١٦٥.

(١٦) محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، (توفي سنة : ١٣٩٣هـ). تراجم المؤلفين التونسيين ٣٠٤/٣.

(١٧) ينظر: التحرير والتنوير ٢٤٩/١٧.

وعُبر به عن النسك من باب تسمية الشيء بما يلازمه أو بما يئول إليه[1].

فقضاءُ التفث لا يكون إلا بعد إتمام أعمال الحج، فهو كالدليل على الانتهاء منها.

والأخذ بقول أهل اللغة الذين أثبتوا أصالة كلمة التفث في اللغة أولى؛ لأن قول المثبت يقدم على النافي؛ لأنه علم ما لم يعلمه النافي ، وقد استدلوا بشعر أُمَيّة وغيره وبكلام بعض الأعراب في زمن الاحتجاج بلغات القبائل.

ومما يدل على أن التفث شيء مغاير لأعمال الحج ما جاء في حديث عروة ابن مضرس الطائي رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى ندفع وقد وقف قبل ذلك بعرفة ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه وقضى تفثه"[2] فجعل إتمام الحج غير قضاء التفث.

إذن التفث هو: الشعث من طول الشعر والأظفار وما يعلوه من الغبار والوسخ، والمحرم ممنوع من إزالة ذلك إلا بعد إتمام بعض المناسك.

وقضاؤه: قد يكون بمعنى إزالته، ولا يزال إلا بعد الإتيان بموانعه؛ من إتمام بعض المناسك، فأطلق على تلك المناسك التفث من باب إطلاق الشيء على ما يصاحبه غالبًا، أو ما يئول إليه.

ويؤيده قول ابن عباس -ﷺ- السابق وغيره:" حلق الرأس، وأخذ من الشاربين، نتف الإبط، وحلق العانة، وقصّ الأظفار.....".

ويصح أن يكون بمعنى الأداء: أي ليؤدوا نسكهم، وعُبر عن النسك "بالتفث" لأنه يئول إليه.

ويصح أن يكون بمعنى ما يقابل الأداء بتقدير مضاف إليه؛ أي ليقضوا إزالة تفثهم؛ لأن وقت إزالة التفث قد مضى بسبب المنع، والأصل أن المسلم لا يترك القذر عليه.

وقد يقال: إن المراد قضاء المناسك كلها، ويؤيده تفسير ابن عباس السابق لقضاء التفث "النسك كله"[3].

قال الواحدي[4] : "ويشبه أن يكون الأمر على ما ذكره المبرد من أن التفث معناه في اللغة: الوسخ والقذارة من طول الشعر والأظفار. والقلم والحلق من أعمال الحج، ثم سمى أعمال الحج كلها التفث. يدل على هذا ما روي عن عكرمة أنه قال: التفث: الشعر والظفر، يعني ما طال منهما"[5].

وقال ابن العربي[6] بعد أن ساق الأقوال في معنى قضاء التفث : "وإذا انتهيتم إلى هذا المقام ظهر لكم أن ما ذكر أشار إليه أمية بن أبي الصلت، وما ذكره قطرب هو الذي قاله مالك، وهو الصحيح في التفث، وهذه صورة قضاء التفث لغة.

وأما حقيقته الشرعية فإذا نحر الحاج أو المعتمر هديه، وحلق رأسه، وأزال وسخه، وتطهر وتنقى، ولبس الثياب، فيقضي تفثه"[7].

قال مالك: والتفث: حلاق الشعر , ولبس الثياب , وما يتبع ذلك"[8].

المبحث الثالث : الأحكام الفقهية المتعلقة بقضاء التفث.

يتعلق بإزالة الشعث والوسخ والتنظف والتطيب يوم النحر أحكامٌ منها الواجب ومنها المستحب.

أما الواجب: فالحلق أو التقصير؛ لأنه نسك على قول الجمهور[9].

---

(١) قواطع الأدلة في الأصول ٢٨٥/١، المحصول ٦١/٤.

(٢) الحديث أخرجه أحمد (١٥/٤ , ٢١٦ , ٢٦٢)، وأبو داود (١٩٥٠)، والنسائي (٤٨/٢)، والترمذي (١٦٩/١) وقال: حسن صحيح، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٤٨٥/١٥)، والألباني في الإرواء (٢٥٩/٤).

(٣) ينظر روح المعاني ١٣٩/٩.

(٤)أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد ابن علي الواحدي النيسابوري الشافعي (توفي ٤٦٨ هـ) .

(٥) البسيط ٣٧٠/١٥، وذكره الرازي في التفسير ٢٣/ ٣٠ عن المبرد.

(٦) القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي، إمام من أئمة المالكية. توفي سنة: (٥٤٣ هـ) .سير أعلام النبلاء ٤٢/١٥.

(٧) أحكام القرآن ٢٨٤/٣.

(٨)موطأ مالك (١/ ٥٣٧) .

(٩) المغني ٣٠٤/٥.

عن أنس بن مالك ﷺ: "أَنَّ رَسُولَ اللهِ- ﷺ -أَتَى مِنًى، فَأَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ بِمِنًى وَنَحَرَ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَّاقِ خُذْ وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ"(١).

أما المستحب فعدة أمور، منها:

أولًا: أفضلية الترتيب في أعمال يوم النحر فيبدأ برمي جمرة العقبة، ثم ينحر هديه، ثم يحلق أو يقصر، ثم يطوف بالبيت.

ثانيًا: البدء في الحلاقة بالشق الأيمن.

ثالثًا: يكون التحلل بالحلق وليس التقصير؛ لفعله ﷺ ؛ ولأنه دعا للمحلقين بالرحمة ثلاث مرات، وللمقصرين مرة واحدة؛ لحديث عبد الله ابن عمر ﷺ ، أن رسول الله - ﷺ- قال: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَلِلْمُقَصِّرِينَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَلِلْمُقَصِّرِينَ، قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: «وَلِلْمُقَصِّرِينَ"(٢).

رابعًا: ويستحب لمن حلق أو قصر تقليم الأظافر والأخذ من الشارب لأنه من قضاء التفث ولأن النبي - ﷺ - فعله.

عن محمد بن عبد الله بن زيد(٣)، أن أباه حدثه(٤)،أَنَّهُ "شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْمَنْحَرِ وَرَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ يَقْسِمُ أَضَاحِيَّ فَلَمْ يُصِبْهُ مِنْهَا شَيْءٌ وَلَا صَاحِبَهُ، فَحَلَقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ فَأَعْطَاهُ، فَقَسَمَ مِنْهُ عَلَى رِجَالٍ، وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ، فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ"، قَالَ: فَإِنَّهُ لَعِنْدَنَا مَخْضُوبٌ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ، يَعْنِي: شَعْرَهُ"(٥).

خامسًا: التطيب؛ لحديث عائشة رضي الله عنها، زوج النبي ﷺ قالت: "كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ"(٦).

ولا شك أن الطهارة والنظافة والمظهر الحسن من مقاصد الشريعة التحسينية، فالإسلام دين طهارة ونظافة، جعَلها شَعيرةً من شعائر الدين، وفريضة من فرائضه، بل جعلها شرطًا من شروط أكبر العبادات، وأعظم الفرائض والواجبات، ألا وهي الصلاة.

وأمر بالتزين والتنظف، والمظهر الحسن: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الأعراف ٣١).

وفي حديث ابن الحنظلية رضي الله عنه(٧)أنه سمع رسول الله - ﷺ - يقول:" إنكم قادِمُونَ على إخوانِكم، فأصْلِحُوا رِحَالَكُم، وأصْلِحُوا لباسَكُم، حتى تكونوا كأنكم شامةٌ في الناسِ، فإن الله لا يُحب الفُحْشَ ولا التَفَحُّشَ"(٨).

عن جابر رضي الله عنه، قال: أتانا رسول الله ﷺ زائرًا في منزلنا، فرأى رجلًا شعثًا، " فرأى رجُلاً شعِثاً قد تفرَّقَ شَعرُهُ، فقال: "أما كان هذا يَجدُ ما يُسَكِّنُ به شَعْرَهُ؟ " ورأى رجُلاً آخر عليه ثيابٌ وسِخَة فقال: "أَما كان هذا يجدُ ما يَغسِلُ به ثوبَهُ"(٩).

فيشرع للمحرم التنظف والتطيب وإصلاح مظهره كغيره، وهو أخص بذلك؛ لأنه سائر أيام الحج في عبادة متصلة، وقد ظهرت عليه علامات التشعُّث ومظاهر الجهد والتعب.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (كتاب الحج) باب (بيان أن من السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ...) ٩٤٧/٢.

(٢)أخرجه البخاري في صحيحه (كتاب الحج) (باب الحلق والتقصير عند الإحلال)١٧٤/٢.

ومسلم (كتاب الحج)(باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير) (٢/ ٩٤٦).

(٣) محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري الخزرجي وابوه الذى اري الاذان، روى عن أبيه ،الجرح والتعديل ٢٩٦/٧.

(٤) عبد اللَّه بن زيد بن عمرو بن مازن الأنصاري - سكن المدينة روى عن النبي صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم في الأذان، ثم ساق الحديث من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد اللَّه بن زيد، قال: «رأيت في المنام رجلا نزل من السّماء عليه بردان أخضران ... » الحديث. الإصابة في تمييز أسماء الصحابة ١٤٦/٥.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٢٦/ ٣٩٥)، وقال محققه إسناده صحيح.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه (كتاب الحج) (باب الطيب عند الإحرام) ١٣٦/٢.

(٧) سهل بن الربيع بن عمرو بن عدي بن زيد الأنصاري كان ممن بايع تحت الشجرة، سكن الشام ومات بدمشق في أول خلافة معاوية. الاستيعاب ٦٦٢/٢.

(٨) أخرجه أبو داود في سننه (باب ما جاء في إسبال الإزار) ١٨٧/٦. والحاكم في المستدرك صححه ووافقه الذهبي ٢٠٣/٤.

(٩) أخرجه أبو داود (باب في غسل الثوب وفي الخلقان) (٤٠٦٢) ٣٣٢/٤ ، وأحمد في مسنده ١٤٢/٢٣. سلسة الأحاديث الصحيحة(٤٩٣) ٢٦٧/١.

الخاتمة

وتشمل أهم النتائج:

- ثبوت معنى كلمة التفث في اللغة العربية ؛ وأصلها من الوسخ الذي يكون تحت الأظفار.
- عدم وجود تعارض بين المعنى اللغوي وكلام أهل التفسير عن قضاء التفث.
- فسر السلف قضاء التفث بالمعنى الشرعي؛ وهي الأعمال التي بأدائها يجوز التخلص من الوسخ.
- حرص السلف عند بيان معنى كلام الله – عز وجل - على الجانب العملي بدل الخوض في المعاني اللغوية التي لا يترتب عليها عمل.
- قضاء التفث منه الواجب وهو: حلق الرأس أو التقصير، ومنه المستحب كإزالة شعر الإبط والعانة وتقليم الأظافر والادهان والتطيب والاغتسال.

أهم المراجع والمصادر

- ابن أبي حاتم ؛ أبو محمد عبد الرحمن ، الحنظلي، الرازي: تفسير القرآن العظيم - المحقق: أسعد محمد الطيب - الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية - الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ
- ابن أبي حاتم ؛ أبو محمد عبد الرحمن ، الحنظلي، الرازي : الجرح والتعديل - دار إحياء التراث العربي – بيروت - الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.
- ابن الأثير ؛ مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد: النهاية في غريب الحديث والأثر - الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م - تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي .
- ابن الجوزي ؛ جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي : زاد المسير في علم التفسير – المحقق : عبد الرزاق المهدي - الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ
- ابن العربي ؛ محمد بن عبد الله أبو بكر: أحكام القرآن - راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا - الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م
- ابن حنبل ؛ أبو عبد الله أحمد بن محمد : مسند الإمام أحمد بن حنبل - المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون - الناشر: مؤسسة الرسالة - الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
- ابن دريد ؛ أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي : جمهرة اللغة - المحقق: رمزي منير بعلبكي - الناشر: دار العلم للملايين – بيروت - الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م
- ابن عادل ؛ أبو حفص سراج الدين عمر بن علي : اللباب في علوم الكتاب - المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ-١٩٩٨م
- ابن عاشور ؛ محمد الطاهر بن محمد: التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» - الناشر : الدار التونسية للنشر – تونس - سنة النشر: ١٩٨٤ هـ
- ابن عطية ؛ أبو محمد عبد الحق بن غالب: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز - المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد - الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ
- ابن قدامة ؛ أبو محمد موفق الدين : المغني لابن قدامة - دار هجر - القاهرة - الطبعة الثانية.
- أبو حيان ؛ محمد بن يوسف أثير الدين الأندلسي: البحر المحيط في التفسير - المحقق: صدقي محمد جميل - الناشر: دار الفكر – بيروت - الطبعة: ١٤٢٠ هـ
- أبو عبيدة ؛ معمر بن المثنى التيمى البصري: مجاز القرآن - المحقق: محمد فواد سزگين - الناشر: مكتبة الخانجى – القاهرة - الطبعة: ١٣٨١ هـ

- الأزهري ؛ محمد بن أحمد الهروي، أبو منصور: تهذيب اللغة - المحقق: محمد عوض مرعب - الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت - الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م
- الأصفهانى ؛ أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب - المفردات في غريب القرآن- المحقق: صفوان عدنان الداودي - دار القلم، الدار الشامية - بيروت – الطبعة : الأولى - ١٤١٢ هـ
- الألباني ؛ أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل - إشراف: زهير الشاويش - الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت - الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م
- الألوسي ؛ شهاب الدين محمود بن عبد الله: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني - المحقق: علي عبد الباري عطية - دار الكتب العلمية – بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ
- البخاري ؛ محمد بن إسماعيل أبو عبد الله : صحيح البخاري -دار طوق النجاة -الأولى، ١٤٢٢هـ
- الثعلبي ؛ أحمد بن محمد ، أبو إسحاق: الكشف والبيان عن تفسير القرآن - تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور - دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان - الطبعة: الأولى ١٤٢٢، هـ - ٢٠٠٢ م
- الجاحظ ؛ عمرو بن بحر ، أبو عثمان: الحيوان - دار الكتب العلمية – بيروت - الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ
- الذهبي ؛ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد: سير أعلام النبلاء - المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط - مؤسسة الرسالة - الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م
- الرازى ؛ فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر: مفاتيح الغيب = التفسير الكبير- دار إحياء التراث العربي – بيروت - الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ
- السمين الحلبي ؛ أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون - المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط – الناشر : دار القلم، دمشق
- الشنقيطي ؛ محمد الأمين بن محمد المختار: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن - الناشر : دار الفكر - بيروت - عام النشر : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م
- الشوكاني ؛ محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني: فتح القدير - الناشر: دار ابن كثير - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ
- الصفدي ؛ صلاح الدين الصفدي -الوافي بالوفيات - دار إحياء التراث – بيروت - عام النشر:١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م .
- الطبري ؛ محمد بن جرير ، أبو جعفر: تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن - تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي : دار هجر - الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م
- العسقلاني ، أبو الفضل أحمد بن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة- تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض - دار الكتب العلمية – بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.
- غلام ثعلب ؛ محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم : ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن - مكتبة العلوم والحكم – الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- الفراء ؛ أبو زكريا يحيى بن زياد: معاني القرآن - المحقق: أحمد يوسف النجاتي وآخرون - الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر - الطبعة: الأولى
- القرطبي ؛ أبو عبد الله محمد بن أحمد: الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي - تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش - دار الكتب المصرية – القاهرة - الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م
- محمد محفوظ : تراجم المؤلفين التونسيين - دار الغرب الإسلامي، بيروت - الطبعة: الثانية١٩٩٤م
- مسلم بن الحجاج ؛ أبو الحسن القشيري: صحيح مسلم - دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- الواحدي ؛ أبو الحسن علي بن أحمد: التَّفْسِيرُ البَسِيْط - المحقق: جامعة الإمام محمد بن سعود - الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ